

To: Jordan Securities Commission, Amman Stock Exchange Company's Name: JORDAN ELECTRIC POWER Date: 07-04-2025 04:12:08 PM Subject: Company's opinion on the aforementioned auditor's report

السادة هيئة الاوراق المالية السادة بورصة عمان اسم الشركة: الكهرباء الاردنية التاريخ: 17-04-04-2025 PM 04:12:08 الموضوع: راي الشركة حول تقرير مدقق الحسابات

Kindly be informed that our opinion regarding our Auditor's report Messrs.' KPMG as follows:-

نود اعلامكم براينا حول تقرير مدقق حسابات الشركة السادة KPMG كما يلي:-

نوع التقرير: تحفظ

Company's opinion:

Type of Report: Qualified

رأى الشركة:

The tariff methodology (a set of principles, assumptions and methods issued by the Regulator and used in calculating and reviewing the tariff applied to licensees) and Article (4) of the license granted to the company stipulated the following:

- 1- The licensee shall abide by the Jordanian laws in force, including the General Electricity Law, the Renewable Energy and Energy Conservation Law, the Environment Law and the licensing system.
- 2- The licensee shall comply with all regulatory instructions issued or approved by the Regulator from time to time, to the extent that the provisions contained in these instructions apply to him.
- 3- The Licensee shall comply with all codes and standards relating to the safety, security and reliability of the electrical system, issued or approved by the Regulator, to the extent applicable.
- 4- The licensee shall abide by any new instructions or regulations issued by the Regulator.

Based on the foregoing - and in line with the directives and decisions issued by EMRC "Regulator", including the exemption of the company from applying IFRS (9) "Financial Instruments" related to the provision for expected credit losses - the company has applied the standard over several years, given that this provision is considered part of the expenses that must be covered through the electricity tariff under the retail license, which obliges EMRC in this case to raise the retail tariff for the various categories of subscribers or reduce the wholesale

نصت منهجية التعرفة (مجموعة الاسس والفرضيات والاساليب التي تصدر عن الهيئة وتستخدم في حساب التعرفة المطبقة على المرخص لهم ومراجعتها) والمادة (4) من

الرخصة الممنوحة للشركة على الآتي: "-1 يلتزم المرخص له بالقوانين الاردنية النافذة، بما في ذلك قانون الكهرباء العام، وقانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة، وقانون البيئة ونظام الترخيص.

-2 يلتزم المرخص له بكافة التعليمات التنظيمية التي تصدرها او توافق عليها الهيئة من وقت لآخر، وذلك بالقدر الذي تنطبق عليه الاحكام الواردة في هذه التعليمات.

-3 يلتزم المرخص له بجميع الكودات والمعايير المتعلقة بالسلامة والأمن واعتمادية النظام الكهربائي، والتي تصدرها الهيئة أو توافق عليها، وذلك بالقدر الذي تنطبق عليه.

-4 يلتزم المرخص له بالتقيد بأي تعليمات او انظمة جديدة تصدرها الهيئة."

بناء على ما تقدم - وتماشيا مع التوجيهات والقرارات الصادرة عن السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن ومن ضمنها اعفاء الشركة من تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) "الادوات المالية" المتعلق بمخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة – فقد قامت الشركة بتطبيق المعيار مجزاً على عدة سنوات نظرا لأن هذا المخصص يعتبر جزءا من المصاريف التي يجب تغطيتها من خلال التعرفة الكهربائية بموجب رخصة البيع بالتجزئة والتى تلزم السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن في هذه الحالة برفع تعرفة البيع بالتجزئة لفئات المشتركين المختلفة أو تخفيض تعرفة الشراء بالجملة من شركة الكهرباء الوطنية والتي تعانى من خسائر بملايين الدنانير، ليتم استكمال التطبيق في سنة 2024. إن بناء المخصص المطلوب للتوافق مع المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) "الادوات المالية" بصورة تدريجية على عدة سنوات أدى الى رصد مخصص اضافي في عام 2024 يغطى الاعوام السابقة مما أدى الى تحفظ مدقق الحسابات على البيانات المالية سندا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (8)



purchase tariff from National Electricity Company, which is suffering losses of millions of dinars, so that the application will be completed in the year 2024.  The gradual building of the required provision to comply with IFRS (9) over several years led to the allocation of an additional provision in 2024 covering previous years, which led to the Auditor's qualified opinion on the financial statements in accordance with IAS (8) "Accounting Policies, Changes in Accounting Estimates and Errors."	"السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".
Date of auditor's report: 27-03-2025	تاريخ تقرير المدقق: 27-03-2025
Please accept our sincere thanks and appreciation. Chairman of Board of Directors User Name: طارق عبد القادر	وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. رئيس مجلس الإدارة اسم المستخدم: طارق عبد القادر